

الدر المختار

مطلقا على المذهب (والولاية تنفيذ القول على الغير) تثبت بأربع قرابة وملك وولاء وإمامة (شاء أو أبى) وهي هنا نوعان ولاية ندب على المكلفة ولو بكرا وولاية إجبار على الصغيرة ولو ثيبا ومعتوهة ومرفوقة كما أفاده بقوله (وهو) أي الولي (شرط) صحة (نكاح صغير ومجنون ورقيق) لا مكلفة (فنفذ نكاح حرة مكلفة